```
للصبى المميز غير ذي الشهوة : النظر إلى ما فوق السرة وتحت الركبة .
            قوله وللصبي المميز غير ذي الشهوة : النظر إلى ما فوق السرة وتحت الركبة .
                                                           هذا المذهب وعليه الأصحاب .
                              وعنه : هو كالمحرم وأطلق في الكافي في المميز روايتين .
                                               قوله فإن كان ذا شهوة فهو كذي المحرم .
                                            وهو المذهب اختاره ابن عبدوس في تذكرته .
                                                             وجزم به الوجيز وغيره .
وقدمه في الهداية و المذهب و المستوعب و الخلاصة و المحرر و الرعايتين و الحاوي الصغير
                                                                            و الفروع .
                 وعنه : أنه كالأجنبي وأطلقهما في الكافي و الفائق و القواعد الأصولية .
                                              وقيل: كالطفل ذكره في الرعاية الكبري.
                                                                قلت : وهو ضعيف جدا .
                                            وقال في الرعاية الصغرى : فهو كذي محرم .
                                                                وعنه : كأجنبي بالغ .
                                                                            فائدتان .
                  إحداهما : حكم بنت تسع حكم المميز ذي الشهوة على الصحيح من المذهب .
وذكر أبو بكر قول الإمام أحمد في رواية عبد ا□ : رواية عن النبي A : [ إذا بلغت المحيض
                                                          فلا تكشف إلا وجهها ويديها].
ونقل جعفر - في الرجل عنده الأرملة واليتيمة - : لا ينظر وأنه لا بأس بنظر الوجه بلا شهوة
                 الثانية : لا يحرم النظر إلى عورة الطفل والطفلة قبل السبع ولا لمسها .
                                                                            نص علیه .
       ونقل الأثرم - في الرجل يضع الصغيرة في حجره ويقبلها - إن لم يجد شهوة فلا بأس .
   ولا يجب سترهما مع أمن الشهوة جزم به في الرعايتين والحاوى الصغير وقال في الفائق :
                               ولا بأس بالنظر إلى الطفلة غير صالحة للنكاح بغير شهوة .
```

وهل هو محدود بدون السبع أو بدون ما تشتهي غالبا ؟ على وجهين